

بحار الأنوار

[407] 115 - ع: الوراق، عن سعد، عن ابن عيسى والفضل بن عامر، عن سليمان بن مقبل، عن محمد بن زياد الأزدي، عن عيسى بن عبد الله الأشعري، عن الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام قال: حدثني أبي، عن جدي، عن أبيه عليهما السلام قال، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) لما: اسري بي إلى السماء حملني جبرئيل على كتفه اليمين، فنظرت إلى بقعة بأرض الجبل حمراء أحسن لونا من الزعفران، وأطيب ريحا من المسك، فإذا فيها شيخ على رأسه برنس، فقلت لجبرئيل: ما هذه البقعة الحمراء التي هي أحسن لونا من الزعفران، وأطيب ريحا من المسك، قال: بقعة شيعتك وشيعة وصيك علي، فقلت: من الشيخ صاحب البرنس؟ قال: إبليس، قلت: فما يريد منهم؟ قال يريد أن يصدّهم عن ولاية أمير المؤمنين، و يدعوهم إلى الفسق والفجور، فقلت: يا جبرئيل أهو بنا إليهم، فأهوى بنا إليهم أسرع من البرق الخاطف. والبصر اللامع، فقلت: قم يا ملعون، فشارك أعداءهم في أموالهم وأولادهم ونسائهم، فإن شيعتي وشيعة علي ليس لك عليهم سلطان فسميت قم (1). 116 - ع: أبي، عن محمد العطار، عن الصفار ولم يحفظ إسناده قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): لما اسري بي إلى السماء سقط من عرقي فنبت منه الورد فوق في البحر، فذهب السمك ليأخذها، وذهب الدعמוש ليأخذها، فقالت السمكة: هي لي، وقال الدعמוש: هي لي، فبعث الله عزوجل إليهما ملكا يحكم بينهما، فجعل نصفها للسمكة، وجعل نصفها للدعמוש. قال الصدوق - رحمه الله -: قال أبي رضي الله عنه: وترى أوراق الورد تحت جلناره وهي خمسة: اثنتان منها على صفة السمك، واثنتان منها على صفة الدعמוש، وواحدة منها نصفها على صفة السمك، ونصفها على صفة الدعמוש (2). بيان: المراد بأوراق الورد الأوراق الخضراء الملتصقة بالأوراق الحمراء المحيطة بها قبل انفتاحها، فاثنتان منها ليس على طرفيهما ريشة على مثال ذنب الدعמוש، واثنتان منها على طرفيهما ريشة على مثال ذنب السمك، وواحدة منها على أحد طرفيهما ريشة دون الطرف

(1) علل الشرائع: 191. (2) علل الشرائع 200.